الجريدة الرسمية

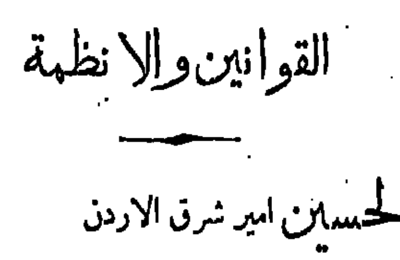
لامارة شرقي الاردن

٤٧٦

عمان : الاحد ٢٦ ذي الحجة ١٣٥٣ و ٣١ آذار ١٩٣٥

عدد ممتاز

الفهرس



نحن عبد الله بن الحسين امير شرق الاردن
بمقتضى المادتين (١٩) و (٤١) من القانون الاساسي .
وبناء على ماقرره المجلس التنفيذي في جاسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ — ٣ — ١٩٣٥ ورقم ٩١٦ .
نصادق على القانون الموقت التالي ونأمر باصداره :

القانون الخاص الموقت رقم — ٥ الملحق بقانون الميزانية العامة

لسنة ١٩٣٤ — ١٩٣٥ المالية

المادة

١ — يسمى هذا القانون (القانون الخاص الموقت رقم — ٥ الملحق بقانون الميزانية العامة لسنة ١٩٣٤ — ١٩٣٥ المالية) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

٢ — أجيز انفاق (٨٠٠) جنيه فلسطيني زيادة على المبلغ المرصود في المادة الاولى من الفصل الرابع من لائحة الميزانية العامة لسنة ١٩٣٤ — ١٩٣٥ و (١٠٠٠) جنيه فلسطيني زيادة على المبلغ المرصود في المادة الثانية من الفصل ذاته من لائحة الموازنة المذكورة .

٣ — يؤمن المبلغان المذكوران في المادة الثانية من هذا القانون وقدرهما (١٨٠٠) جنيها فلسطينياً من الزيادة الحاصلة في حصة الحكومة من ارباح النقد الفلسطيني .

في ٢٥ ذي الحجة ١٣٥٣ الموافق ٣٠ مارت ١٩٣٥ «عبد الله»

رئيس الوزراء

ابراهيم